

Distr.: General  
16 July 2010  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



الدورة الخامسة والستون

البند ١٠٠ (هـ) من جدول الأعمال المؤقت\*\*

استعراض وتنفيذ وثيقة اختتام دورة الجمعية  
العامة الاستثنائية الثانية عشرة

مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا  
اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

تقرير الأمين العام

موجز

يقدم هذا التقرير نظرة عامة عن أنشطة مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي خلال الفترة من تموز/يوليه ٢٠٠٩ إلى حزيران/يونيه ٢٠١٠.

وبناء على طلب الدول الأعضاء، ركزت أنشطة المركز خلال الفترة المشمولة بالتقرير على تقديم المساعدة في مواجهة أحد التهديدات الكبرى للأمن العام والتنمية في المنطقة، ألا وهو الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية. ونجح المركز في التخصيص كأحد المقدمين الرئيسيين للمبادرات المحددة الهدف في مجال بناء القدرات والرامية إلى مساندة جهود أوساط إنفاذ القانون في مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية.

\* أعيد إصدارها لأسباب فنية في ١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠.

\*\* A/65/150



وفي إطار النهج المتكامل الذي يتبعه المركز وما يوفره من مجموعات مواد المساعدة على الصعيد دون الإقليمي، فإنه يقدم أيضا المساعدة التقنية في مجال إدارة المخزونات، والمساعدة القانونية والسياساتية، إلى السلطات الوطنية المسؤولة عن تحديد الأسلحة النارية. وبالإضافة إلى ذلك، يواصل المركز من خلال أنشطته في مجالي التوعية والدعوة تقديم الدعم الفني إلى الدول الأعضاء في تنفيذها للصكوك المعنية بترع السلاح وعدم الانتشار.

وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، تلقى المركز تمويلا لتغطية تكاليف موظفين اثنين والتكاليف التشغيلية الأساسية من الميزانية العادية. وبينما ساعدت تلك المساهمة الهامة في تعزيز عمليات المركز واستقرارها، فإنه لا يزال يعتمد فقط على الأموال من خارج الميزانية من أجل تنفيذ الأنشطة البرنامجية التي تطلبها الدول الأعضاء. ولا يزال الدعم السياسي والمالي اللازم من الجهات المانحة ضروريا لعمل المركز وأنشطته. ويود الأمين العام الإعراب عن امتنانه للدول الأعضاء والشركاء الآخرين الذين يقدمون الدعم للمركز وعملياته وبرامجه بالتبرعات المالية والعينية.

## المحتويات

## الصفحة

|         |                                                                               |    |
|---------|-------------------------------------------------------------------------------|----|
| أولا -  | مقدمة .....                                                                   | ٤  |
| ثانيا - | سير العمل والولاية .....                                                      | ٤  |
| ثالثا - | مجالات النشاط الرئيسية .....                                                  | ٤  |
| ألف -   | الأمن العام .....                                                             | ٥  |
| ١ -     | السياق الإقليمي .....                                                         | ٥  |
| ٢ -     | تنسيق إنفاذ القانون على الصعيد الوطني وعبر الحدود .....                       | ٦  |
| ٣ -     | النهج المتعددة القطاعات في مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية. . . . | ٩  |
| ٤ -     | القوانين الوطنية والصكوك العالمية والإقليمية .....                            | ٩  |
| ٥ -     | أوجه التلاحم مع المنظمات دون الإقليمية .....                                  | ١٠ |
| ٦ -     | خطط العمل لتوجيه مراقبة الحدود .....                                          | ١٠ |
| ٧ -     | تدمير الأسلحة وإدارة المخزونات في منطقة البحر الكاريبي .....                  | ١٠ |
| ٨ -     | الشراكات في البحوث الابتكارية .....                                           | ١١ |
| باء -   | الدعوة والتوعية .....                                                         | ١٣ |
| ١ -     | برنامج العمل المتعلق بالأسلحة الصغيرة لعام ٢٠٠١ .....                         | ١٣ |
| ٢ -     | بناء الثقة على الصعيد الإقليمي من خلال تدابير الشفافية .....                  | ١٤ |
| ٣ -     | أسلحة الدمار الشامل (القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)) .....                                | ١٥ |
| ٤ -     | التثقيف في مجالي نزع السلاح وعدم الانتشار .....                               | ١٥ |
| رابعا - | ملاك الموظفين والتمويل والإدارة .....                                         | ١٦ |
| ألف -   | التمويل .....                                                                 | ١٦ |
| باء -   | الملاك الوظيفي والإدارة .....                                                 | ١٨ |
| خامسا - | خاتمة .....                                                                   | ١٨ |

## المرفق

|                                                                                                                                            |    |
|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|----|
| حالة الصندوق الاستئماني لمركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي لعام ٢٠٠٩ ..... | ١٩ |
|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|----|

## أولا - مقدمة

١ - كررت الجمعية العامة، في قرارها ٦٤/٦٠، تأكيد دعمها القوي للدور الذي يقوم به مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في الترويج للأنشطة التي تضطلع بها الأمم المتحدة على الصعيد الإقليمي تعزيزا للسلام ونزع السلاح والاستقرار والأمن والتنمية فيما بين الدول الأعضاء فيه، وشجعت المركز على مواصلة تطوير الأنشطة في جميع بلدان المنطقة في مجالات السلام ونزع السلاح والتنمية ذات الأهمية. وطلبت الجمعية أيضا إلى الأمين العام أن يقدم إليها في دورتها الخامسة والستين تقريراً عن تنفيذ القرار المذكور.

٢ - ويقدم هذا التقرير عملاً بذلك الطلب، ويشمل أنشطة المركز في الفترة من تموز/يوليه ٢٠٠٩ إلى حزيران/يونيه ٢٠١٠. ويرد في المرفق بيان مالي عن حالة الصندوق الاستئماني للمركز لعام ٢٠٠٩.

## ثانيا - سير العمل والولاية

٣ - أنشئ مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، ومقره في ليما، في عام ١٩٨٧، عملاً بقرار الجمعية العامة ٤١/٦٠. والمركز مكلف بأن يقدم، عند الطلب، دعماً فنياً للمبادرات والأنشطة الأخرى التي تضطلع بها دول المنطقة الأعضاء من أجل تنفيذ التدابير المتعلقة بالسلام ونزع السلاح ومن أجل تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

## ثالثا - مجالات النشاط الرئيسية

٤ - يعد المركز الكيان الإقليمي الوحيد التابع للأمم المتحدة الذي يعالج قضايا نزع السلاح وعدم الانتشار في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. وبتلك الصفة، يساعد المركز الدول الأعضاء في جهودها الرامية إلى التنفيذ الفعال لالتزاماتها بموجب مختلف الصكوك على الصعيد العالمي والإقليمي ودون الإقليمي. ويسعى المركز إلى تعزيز قدرات الدول الأعضاء وتزويدهم بالمشورة والمساعدة التقنيتين والفنيتين بهدف تحقيق السلام والأمن المستدامين.

٥ - وشهدت الفترة المشمولة بالتقرير زيادة في عدد طلبات الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية للحصول على المساعدة، مما يُظهر الثقة المتزايدة في فعالية المركز ودوره المرموق في هذا المجال.

٦ - وواصل المركز، في إطار برنامجه للأمن العام، تقديم المساعدة إلى الدول الأعضاء (موظفو إنفاذ القانون، وصناع السياسات، والمشرعون) فيما يتعلق بتدمير الأسلحة النارية غير المشروعة، وساعد أيضا المنظمات الإقليمية في جهودها الرامية إلى مواجهة تحديات الأمن العام بأسلوب أكثر فعالية.

٧ - واستجابة إلى الطلبات المقدمة من الدول الأعضاء وغيرها من أصحاب المصلحة للحصول على المساعدة، تمكن المركز من خلال توفير الخبرات في مجال الأمن العام للدول والمنظمات الإقليمية على السواء من تقديم المساعدة فيما يتعلق بكل عنصر من عناصر برامج الأمن العام لدى كل منها، بدءا بالمساعدة القانونية والسياساتية وإدارة المخزونات وأمن الحدود، وصولا إلى الإرشاد في مجال بناء القدرات المشتركة بين المؤسسات.

٨ - وكان للتبرعات المقدمة من الجهات المانحة أهمية بالغة في تمكين المركز من الاضطلاع بتلك الأنشطة خلال الفترة المشمولة بالتقرير.

## ألف - الأمن العام

### ١ - السياق الإقليمي

٩ - تعد أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي من بين أكثر المناطق تضررا من العنف المسلح. فالالتجار غير المشروع بالأسلحة النارية وإساءة استخدامها يشكلان تحديان بالغي الخطورة على الأمن العام في المنطقة. ويقدر أن هناك ما بين ٤٥ مليون و ٨٠ مليون قطعة سلاح ناري متداولة في المنطقة<sup>(١)</sup>. ويقع في أمريكا اللاتينية أكثر من ٤٠ في المائة من جرائم القتل المرتكبة بالأسلحة النارية في العالم، في حين أن عدد سكانها يتجاوز بقليل ١٠ في المائة من سكان العالم. ووفقا لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، أصبحت أمريكا الوسطى المنطقة ذات أعلى مستويات الجريمة غير السياسية في العالم، حيث قُتل حوالي ٧٩ ٠٠٠ شخص في المنطقة على مدى السنوات الست الماضية. وفي منطقة الأنديز، تفيد التقارير بوجود فائض في الأسلحة الصغيرة العسكرية المتداولة حاليا يبلغ ٢١٦ ٠٠٠ قطعة<sup>(٢)</sup>؛ وتتسبب الأسلحة النارية في أكثر من ٧٠ في المائة من حالات الموت غير الطبيعي في منطقة البحر الكاريبي<sup>(٣)</sup>.

(١) Small Arms Survey 2009: Shadows of War (Cambridge, Cambridge University Press, 2009).

(٢) المرجع نفسه.

(٣) انظر دراسة الأمم المتحدة الاستقصائية التاسعة لاتجاهات الجريمة وعمليات نظم العدالة الجنائية (٢٠٠٣-٢٠٠٤)، ويمكن الاطلاع عليها في الموقع الشبكي التالي:

<http://www.unodc.org/unodc/en/data-and-analysis/Ninth-United-Nations-Survey-on-Crime-Trends-and-the-Operations-of-Criminal-Justice-Systems.html>

ويقدر أن هناك مليونين ونصف المليون من حراس الأمن الخاص في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، حوالي نصفهم فقط مسجل قانونياً<sup>(٤)</sup>.

١٠ - واستجابة للطلبات الواردة من الدول الأعضاء للحصول على المساعدة في مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية، قدم المركز مجموعات مواد شاملة للمساعدة على الصعيد دون الإقليمي، مركزا على بناء القدرات والمساعدة التقنية والتوعية والدعوة بهدف تحسين الأمن العام.

## ٢ - تنسيق إنفاذ القانون على الصعيد الوطني وعبر الحدود

١١ - إن النجاح في تحسين الأمن العام يقع جزئياً على عاتق أوساط إنفاذ القانون من خلال دورها باعتبارها المستجيب الأول والجهة العاملة في الميدان المسؤولة عن إنفاذ الضوابط على عمليات النقل القانونية للأسلحة النارية وعن منع الاتجار غير المشروع. ويعتبر المركز أن دوراته التدريبية لبناء القدرات في مجال إنفاذ القانون هي أهم مساهماته على الإطلاق في النهوض بالأمن العام في المنطقة. وبالدعم المالي الوحيد المقدم من الوكالة السويدية للتعاون الإنمائي الدولي، أعد المجلس النسخة الثانية من دليل "تدريب المدربين" بعنوان "دورة تدريبية مشتركة بين المؤسسات عن مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية". وفي ذلك الخصوص، تشاور المركز مع مجموعة متنوعة المذاهب من الخبراء في مجال الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ومجال الأمن العام فيما يتعلق بمحتوى الدورة التدريبية وطريقتها. واضطلع المركز أيضاً بتقييم لأثر أربع عشرة دورة من بين الدورات الخمس والأربعين التي نُظمت بالفعل في المنطقة، ملقياً الضوء على المهم من الدروس المستفادة وأفضل الممارسات، بما في ذلك أن هذه الدورة في مجال الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ومدتها عشرة أيام (سبعة أيام من الدراسة النظرية وثلاثة أيام من التدريبات العملية) تظل أكثر الدورات شمولاً في هذا الميدان وأنها تشغل فراغاً تدريبياً كبيراً.

١٢ - ونتيجة لذلك التقييم، نُقح الدليل التدريبي ليضع تركيزاً أكبر على المعلومات التقنية المتعلقة بالأسلحة النارية، والذخائر والمتفجرات، والأدوات العملية المبتكرة في وضع العلامات والاقتفاء، بما في ذلك مقياس محمول يدويًا للتعرف على الذخائر يفيد الشرطة والمحققين القضائيين في الميدان. ويعرض أيضاً نموذجاً جديداً عن إدارة المخزونات وتدمير الأسلحة النارية باعتبارها طريقتين لمنع تحويل الأسلحة إلى الأسواق غير المشروعة ولتعزيز

(٤) Arias, Patricia, Seguridad Privada en América Latina: el lucro y los dilemas de una regulacion deficitaria (Santiago, FLACSO Chile, 2009).

ما يجريه موظفو الدولة من أعمال الشفافية والتحقق والمراقبة. والأهم أن الدليل يدمج قضايا الأمن البشري، وحقوق الإنسان، والمساواة بين الجنسين، وحماية الشباب والأطفال، في مسائل من بينها التحقيقات الجنائية واستخدام القوة. وتهدف تلك التعديلات إلى تعزيز أداء المشاركين في التدريبات العملية التي تجرى خلال الأيام الثلاثة الأخيرة من الدورة.

١٣ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، استفاد مائتان وواحد من موظفي إنفاذ القانون من إحدى عشرة دولة في المنطقة من الفرص التدريبية باستعمال ذلك الدليل. وقدمت الدورات التدريبية الوطنية التي نُظمت في كولومبيا<sup>(٥)</sup> وبيرو<sup>(٦)</sup> وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)<sup>(٧)</sup> تدريباً لمائة وواحد وخمسين من موظفي إنفاذ القانون من تلك البلدان، بينما دربت الدورة التي نُظمت في كوستاريكا<sup>(٨)</sup> خمسين من موظفي إنفاذ القانون من دولتين بأمريكا الوسطى، المكسيك والجمهورية الدومينيكية، بالتعاون مع مؤسسة أرياس للسلام والتقدم البشري، وهي إحدى منظمات المجتمع المدني النشطة في تلك المسألة.

١٤ - ومنذ بدء الدورة التدريبية في عام ٢٠٠٢، نجح المركز وشركاؤه في تدريب أكثر من ٢٧٠٠ من موظفي إنفاذ القانون في المناطق الحضرية والحدودية، وأدرجت بعض البلدان منهجية التدريب التي تتبعها الدورة في مناهجها التدريبية الوطنية في مجال إنفاذ القانون.

١٥ - وتوفر الدورة أيضاً فرصة لمسؤولي إنفاذ القانون من بلدان مختلفة من أنحاء المنطقة، بمن فيهم مسؤولو الشرطة والقوات المسلحة والاستخبارات والجمارك، والمدعين العامين، والمحققين القضائيين، لتبادل الخبرات وأفضل الممارسات والدروس المستفادة على الصعيدين الفردي والوطني. وهي تساعد على النهوض بالتنسيق المشترك بين المؤسسات بهدف تحسين الرقابة على التجارة القانونية في الأسلحة النارية ومنع الاتجار غير المشروع بها. وتشكل أيضاً وسيلة مهمة للوكالات الممثلة في اللجان الوطنية المعنية بالأسلحة النارية، المسؤولة عن تنفيذ خطط العمل الوطنية.

(٥) الدورة الوطنية المشتركة بين المؤسسات والمعنية بمكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية (٦-١٧ تموز/يوليه ٢٠٠٩)، سان أندريس، كولومبيا.

(٦) الدورة الوطنية المشتركة بين المؤسسات والمعنية بمكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية (١٦-٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩)، ليما.

(٧) الدورة الوطنية المشتركة بين المؤسسات والمعنية بمكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية (١٧-٢٨ أيار/مايو ٢٠١٠)، لا باز.

(٨) الدورة دون الإقليمية المشتركة بين المؤسسات والمعنية بمكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية (١٥-٢٦ آذار/مارس ٢٠١٠)، سان خوسيه.

١٦ - وعززت أنشطة المركز من قدرة الدول في المنطقة على تدريب موظفي إنفاذ القانون بأسلوب مستدام ووفقا لاحتياجات بلد كل منهم.

١٧ - وخلال العمل مع برنامج أمريكا الوسطى لتحديد الأسلحة الصغيرة التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، اضطلع خبراء المركز في مجال الأمن العام بدور المستشارين التقنيين في حلقة العمل الأولى دون الإقليمية التي عقدت في بنما وكُرست لتسجيل الأسلحة النارية وآليات تبادل المعلومات<sup>(٩)</sup>. واستنادا إلى الخبرات المكتسبة نتيجة للمساعدة المقدمة إلى إكوادور في عام ٢٠٠٨، عرض المركز أفضل الممارسات فيما يتعلق بحفظ السجلات، وإدارة السجلات الوطنية، وكيفية دعم قدرة الدولة على الوفاء بالتزاماتها بموجب الصكوك الدولية المعنية بالأسلحة النارية.

١٨ - وشجع المركز أيضا على إدماج مبادرات عالمية وإقليمية في جداول الأعمال والبرامج والسياسات الوطنية. وبهدف تحسين الأمن العام عن طريق منع الجريمة وتحديد الأسلحة النارية في منطقة الأنديز، في إطار مجموعة مواد المساعدة لمنطقة الأنديز، الممولة من حكومة كندا، نظم المركز حلقتين دراسيتين عن إدارة السياسات العليا في بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)<sup>(١٠)</sup> وكولومبيا<sup>(١١)</sup> على التوالي، حيث ناقش صناع السياسات والمشرعون سبل ووسائل التنفيذ الفعال للصكوك العالمية والإقليمية المعنية بالأسلحة النارية على الصعيد الوطني. وقُدمت في الحلقتين الدراسيتين عروض تفصيلية وتفاعلية عن الصكوك العالمية والإقليمية المعنية بالأسلحة النارية، بهدف كفالة أن تكون القوانين الجديدة الخاصة بالأسلحة النارية والجاري إعدادها حاليا في بلدان المنطقة دون الإقليمية شاملة لجميع الالتزامات الرئيسية بموجب الصكوك العالمية والإقليمية ذات الصلة، وأن تتسق الأحكام المبينة في التشريعات الوطنية مع أحكام الصكوك الدولية ذات الصلة. وتضم تلك الصكوك العالمية والإقليمية برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه؛ وبروتوكول مكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية؛ وصكوك أخرى (بروتوكول الأمم المتحدة المعني

(٩) حلقة العمل الإقليمية المعنية بالآليات والنظم التكنولوجية لتبادل المعلومات بين السلطات المسؤولة عن تحديد الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في أمريكا الوسطى (٦ و ٧ نيسان/أبريل ٢٠١٠)، مدينة بنما.

(١٠) عقدت في ١٨ أيار/مايو ٢٠١٠، في لا باز.

(١١) عقدت في الفترة من ٢٣ إلى ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠١٠، في مقاطعة أنتيوكيا، كولومبيا.



بالأسلحة النارية)؛ واتفاقية البلدان الأمريكية لمكافحة تصنيع الأسلحة النارية والذخيرة والمتفجرات والمواد الأخرى ذات الصلة والاتجار بها بطريقة غير مشروعة.

### ٣ - النهج المتعددة القطاعات في مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية

١٩ - ثمة سبيل فعال لمواجهة كارثة الأسلحة النارية غير المشروعة يتمثل في اتباع نهج متعدد القطاعات والمستويات. ولهذا الغرض، وحدّ المركز جهوده مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في تنظيم دورة تدريبية مدتها أربعة أيام في مجال الإدارة العليا والوسطى لممثلي البلديات والمقاطعات، عقدت في كولومبيا في شهر آب/أغسطس ٢٠٠٩. واستنادا إلى خبرة المركز من خلال دورته التدريبية المشتركة بين المؤسسات لأوساط إنفاذ القانون، زود البرنامج المشاركين بأساليب وأدوات محددة في مجال التحقيق لإرشادهم في كامل عملية سلسلة المسؤوليات المتعلقة بالأسلحة النارية غير المشروعة، بدءا بأعمال مصادرة الأسلحة ووصولاً إلى الإجراءات الجنائية القضائية.

٢٠ - ونظم المركز، بالتعاون مع اللجنة الوطنية البيروية لمكافحة تصنيع الأسلحة النارية والذخائر والمتفجرات وغيرها من المواد ذات الصلة والاتجار غير المشروع بها، حلقة دراسية دولية عن المبادرات المشتركة بين المؤسسات لتحديد الأسلحة وصلتها بالأمن العام، عقدت في ليما يوم ١٩ آب/أغسطس ٢٠٠٩، لتهيئة مجال لتبادل الخبرات فيما بين عدد من المؤسسات الوطنية. وجمعت الحلقة الدراسية أعضاء في اللجنة الوطنية المعنية بالأسلحة النارية، وخبراء وطنيين ودوليين، وممثلين عن منظمات المجتمع المدني، من بين آخرين، للتفاعل وتبادل الخبرات المتعلقة بتحديد الأسلحة النارية وبأثرها على الأمن العام في المنطقة.

### ٤ - القوانين الوطنية والصكوك العالمية والإقليمية

٢١ - ساعد المركز أيضا الدول الأعضاء في المنطقة على استحداث الأدوات القانونية اللازمة لتعزيز الأنظمة المعنية بتحديد الأسلحة النارية. وبناء على طلب الدول، استعرض المركز القوانين والأنظمة الوطنية ومدى توافقها مع الصكوك العالمية والإقليمية المعنية بالأسلحة النارية. وتشكل تلك التقييمات الأساس اللازم لتمكين المشرعين والممارسين في ميدان القضاء من تنفيذ الصكوك العالمية والإقليمية المعنية بالأسلحة النارية على نحو أكثر فعالية. ومع مراعاة الاحتياجات التي تنفرد بها كل دولة وخصوصيات المناطق دون الإقليمية، كَيْفَ المركز من خلال تلك الدراسات المقارنة مساعده القانونيين للدول من أجل تلبية تلك الاحتياجات المحددة. فاستكمال القوانين الوطنية المعنية بالأسلحة النارية وتحسينها لا يسهم

في إيجاد إطار قانوني أكثر قوة فحسب، بل يسهم أيضا في كفالة نهج إقليمي أكثر تنسيقا في مواجهة التهديد الذي تشكله الأسلحة النارية غير المشروعة.

#### ٥ - أوجه التلاحم مع المنظمات دون الإقليمية

٢٢ - بالإضافة إلى ذلك، قدم خبراء المركز الدعم للمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية بهدف مواصلة الجهود المبذولة على هذين الصعيدين من أجل معالجة المسائل المتصلة بالأسلحة النارية.

٢٣ - ومن أجل دعم الدول الأعضاء في جماعة دول الأنديز في جهودها الرامية إلى تنفيذ خطة الأنديز لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه (قرار جماعة دول الأنديز رقم ٥٥٢)، نظم المركز حلقة العمل الأولى دون الإقليمية عن تنفيذ الخطة، عقدت في ليما يومي ٢٥ و ٢٦ أيار/مايو ٢٠١٠، حيث قدم مشورة ودعما فنيين لبيرو في توجيه الاجتماع. ونتيجة لحلقة العمل، أنشئت لجنة تنفيذية من أجل تزويد جماعة دول الأنديز بالآلية التنفيذية اللازمة لتحسين مواجهة كارثة الاتجار غير المشروع التي تهدد مجتمعاتها.

#### ٦ - خطط العمل لتوجيه مراقبة الحدود

٢٤ - يشكل العنف المسلح في المناطق الحدودية تحديا خاصا أمام حفظ الأمن العام. فتلك المناطق كثيرا ما تصبح بالفعل "أرضا حرام"، حيث تتمكن الجماعات الإجرامية المتورطة في الاتجار بالأسلحة والأشخاص والمخدرات وفي غسل الأموال من إنشاء مجتمع متجاهل للقانون تماما. وصاغ المركز، بالتنسيق مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبرنامج أمريكا الوسطى لتحديد الأسلحة الصغيرة التابع له، مبادرات مشتركة لمساعدة الدول على مواجهة تلك المسألة. ولتحقيق ذلك الغرض، تألف المشروع من تقييم لثغرات مراقبة الحدود وخطة عمل لتقديم المساعدة التقنية إلى دول منظومة التكامل لأمريكا الوسطى بشأن قضايا أمن الحدود فيما يتصل بتحديد الأسلحة النارية غير المشروعة. ولكن نظرا لنقص التمويل اللازم، لا يزال تنفيذ الدول المعنية للمشروع معلقا.

#### ٧ - تدمير الأسلحة وإدارة المخزونات في منطقة البحر الكاريبي

٢٥ - يكتسب دعم تدمير الأسلحة وإدارة المخزونات أهمية حاسمة في تحسين الأمن العام في منطقة البحر الكاريبي. فوضع السياسات والإجراءات الشاملة في مجال إدارة المخزونات، مقترنا بالتدمير الدوري للأسلحة المصادرة والفائضة، يُعتبران من التدابير الضرورية لتعزيز

الشفافية وتقليل تحويل الأسلحة النارية إلى الشبكات الإجرامية. ومع توفير وزارة الخارجية في الولايات المتحدة الأمريكية للدعم المالي، بدأ المركز في تقديم المساعدة التقنية لثمان من دول منطقة البحر الكاريبي (وهي غرينادا، وجزر البهاما، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، وسانت لوسيا، وجامايكا، وترينيداد وتوباغو، والجمهورية الدومينيكية، وبليز) في محالي تدمير الأسلحة وإدارة المخزونات.

٢٦ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أطلق المركز البرنامج دون الإقليمي في ثلاثة من الدول الثماني المستهدفة في منطقة البحر الكاريبي (وهي غرينادا<sup>(١٢)</sup>، وجامايكا<sup>(١٣)</sup>، وجزر البهاما<sup>(١٤)</sup>) عن طريق إجراء تقييمات للقدرات الوطنية للدول على تدمير الأسلحة وإدارة المخزونات، وهي خطوة أساسية باتجاه صياغة خطط العمل الوطنية لكل منها. وتهدف تلك الخطط إلى الحد من كمية الأسلحة والذخائر المتداولة، وتحسين أمن منشآت التخزين الوطنية وإدارتها، وتعزيز قدرات قطاع الأمن (الشرطة والقوات المسلحة) والسلطات الوطنية المعنية في تلك المجالات.

٢٧ - وفي هذا الخصوص، نظم المركز حلقة العمل الأولى دون الإقليمية للتوعية بأفضل الممارسات في تدمير الأسلحة النارية وإدارة المخزونات، التي عقدت في كنجستون يومي ٢٨ و ٢٩ أيار/مايو ٢٠١٠. وعرض المركز في حلقة العمل المعايير الدولية لتأمين الأسلحة والتخلص منها، والأهم وهو تحليل للتكاليف والعوائد، أعقبته مناقشات صريحة ومعمقة عن الاحتياجات المحددة للدول وممارساتها الحالية. ونتيجة لذلك، أُدرجت الآن مسألة إدارة المخزونات في جداول الأعمال الوطنية لتلك الدول في منطقة البحر الكاريبي. وهناك الكثير الذي يمكن عمله في المستقبل من أجل تحسين سلامة وأمان مخزونات الأسلحة النارية من خلال النهوض بالإدارة في المنطقة دون الإقليمية، وسيواصل المركز تقديمه للمساعدة التقنية والفنية بشأن تلك المسائل.

## ٨ - الشراكات في البحوث الابتكارية

٢٨ - أطلق المركز أدوات جديدة في محالي البحوث والدعوة بشأن المسائل المتعلقة بالعنف المسلح في المدارس، وعنف العصابات والأسلحة النارية غير المشروعة، والأمن الخاص فيما

(١٢) بعثة تقييم إدارة مخزونات الأسلحة النارية (٢٤-٢٨ أيار/مايو ٢٠١٠)، سانت جورج.

(١٣) بعثة تقييم إدارة مخزونات الأسلحة النارية (٣١ أيار/مايو - ٤ حزيران/يونيه ٢٠١٠)، كنجستون.

(١٤) بعثة تقييم إدارة مخزونات الأسلحة النارية (٢١-٢٥ حزيران/يونيه ٢٠١٠)، ناسو.

يتصل بالأسلحة النارية، وكذلك تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) على الصعيد الإقليمي.

٢٩ - وفي سياق اضطلاع المركز بأنشطة البحوث والدعوة المذكورة أعلاه، دخل في شراكة مع وزارات التعليم في الدول، ومنظمة الدول الأمريكية، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والمعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة، ومؤسسة فريدريك ايرت. وتهدف الأنشطة إلى المساهمة في إعداد نهج أكثر شمولاً لمواجهة الأسلحة النارية غير المشروعة من جانب الدول في المنطقة، ووضع سياسات ومبادرات إقليمية في هذا الصدد. وستشكل أيضاً مرجعيات هامة فيما يتعلق بوضع برامج المساعدة التي سيوفرها البرنامج في المستقبل للدول بناء على طلبها.

٣٠ - وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، نظم المركز الاستقصاء الإقليمي الأول لسياسات منع انتشار الأسلحة النارية ومنع العنف المسلح في المراكز التربوية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، الذي استهدف المربين والوالدين بوجه خاص بسبب الدور الحيوي الذي يمكنهم الاضطلاع به في الحد من العنف المسلح في المدارس ومنعه. وتهدف المبادرة إلى التوعية بالاستجابات القانونية والسياساتية والبرنامجية الرامية إلى الحد من العنف المسلح في المدارس ومنعه، وزيادة الحوار فيما بين المربين، والقادة الطلابيين، والحكومات، والوكالات التابعة للأمم المتحدة، وأصحاب المصلحة الآخرين، بشأن مسائل الأمن البشري ونماء الأطفال وتنمية قدرات المراهقين والشباب.

٣١ - فظاهرة العصابات تمثل تحدياً مستمراً للدول في مجال مكافحة العنف المسلح، لأن أنشطة العصابات تؤثر على الطلب على الأسلحة النارية غير المشروعة والعرض منها وتوزيعها، على الصعيدين الوطني والإقليمي سواء بسواء. ورداً على طلب من اللجنة المعنية بالأمن في نصف الكرة الغربي التابعة لمنظمة الدول الأمريكية، عرض المركز خبراته في مجال منع عنف العصابات وساهم في الصياغة التي وضعها الفريق العامل المعني التابع للجنة لاستراتيجية إقليمية لتعزيز التعاون فيما بين البلدان الأمريكية في مجال مواجهة العصابات الإجرامية. ويتطلع المركز قدماً إلى زيادة مساهمته في جهود الفريق العامل، وإلى الشراكة مع منظمة الدول الأمريكية في مواجهة عنف العصابات من منظور إقليمي استراتيجي.

٣٢ - كما أجرى المركز أيضاً بحثاً معمقاً في المخاطر المحتملة التي يواجهها المجتمع نتيجة لتزايد ظهور شركات الأمن الخاص وما يترتب على ذلك من زيادة مفاجئة في الطلب على الأسلحة النارية، وما لذلك من آثار بالنسبة للسياسات الوطنية والمؤسسات الحكومية المعنية. وهناك تزايد في الاهتمام بذلك الموضوع، وهو ما تبيّن زيادة عدد الاجتماعات الإقليمية

بشأنه، وكذلك عدد الطلبات على العروض التي يقدمها خبراء المركز. ومن بين تلك الطلبات، على الأخص، طلبات قدمتها مؤسسة فريدريك ايبيرت خلال الاجتماع الثاني لمركز الجريمة المنظمة في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، الذي عقد في كوستاريكا في شهر أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩؛ ومن برنامج أمريكا الوسطى لتحديد الأسلحة الصغيرة خلال المؤتمر البرلماني الدولي<sup>(١٥)</sup>؛ ومن وكالات الأمم المتحدة التي تركز على توعية الكيانات الحكومية وقطاع الأمن الخاص بشأن أهمية الممارسات السليمة في إدارة المخزونات والمعايير المتعلقة بالحيازات العامة في منع الاتجار غير المشروع.

٣٣ - واحتفالاً بالذكرى العاشرة لصدور قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) عن المرأة والسلام والأمن، وهو قرار يشكل علامة بارزة ويتناول على وجه التحديد أثر الحرب على المرأة وكذلك مساهمات المرأة في تسوية النزاعات وتحقيق السلام المستدام، أصدر المركز بالاشتراك مع المعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة مجموعة مواد إحاطة عن تنفيذ القرار في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، ومبادئ توجيهية لصياغة وإعمال خطة عمل وطنية لتيسير ذلك التنفيذ. وأبرزت المعلومات أيضاً الاحتياجات الخاصة بالمرأة والالتزام الواقع على الدول بزيادة مشاركة المرأة على صعيدي السياسات والتنفيذ في مواجهة العنف المسلح في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي.

٣٤ - وسيضطلع المركز والمعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة وشبكة العمل الدولي المعنية بالأسلحة الصغيرة بمبادرات جنسانية إضافية مشتركة بهدف الترويج لصياغة خطط عمل وطنية لتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) على نحو فعال.

## باء - الدعوة والتوعية

٣٥ - اضطلع المركز، بناء على طلب الدول الأعضاء، بأنشطة للدعوة والتوعية في مجالي نزع السلاح وعدم الانتشار، بهدف إيجاد ثقافة لترع السلاح على نحو مستدام في جميع أنحاء المنطقة وعبر القطاعات.

## ١ - برنامج العمل المتعلق بالأسلحة الصغيرة لعام ٢٠٠١

٣٦ - في آذار/مارس ٢٠١٠، اجتمعت الدول الأعضاء في ليما لمناقشة التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه. والمنتدى الإقليمي المذكور هو الثالث في سلسلة من

(١٥) "الإجراءات البرلمانية إزاء الأسلحة الصغيرة - السياسات والتشريعات والنُهُج الإقليمية" (٢٢-٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩)، ماناغوا.

الاجتماعات الإقليمية التي يقودها مكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح. واستهدف إعداد الدول، عن طريق عملية تشاور موسعة، لاجتماع الدول الرابع المعقود كل سنتين بشأن الأسلحة الصغيرة، وإطلاع المجتمع العالمي في الاجتماع على ما تحقق من أوجه النهوض والتقدم على الصعد الوطني ودون الإقليمي والإقليمي.

٣٧ - وهناك أربعة أفرقة عاملة خاصة بمناطق دون إقليمية، تركز على قضايا من قبيل مراقبة الحدود، والتعاون الدولي، ووضع العلامات والاقتفاء، وإضفاء الطابع المؤسسي، والعلاقة بين الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية وغير ذلك من الأنشطة غير المشروعة عبر الوطنية. ومنحت تلك الأفرقة الدول الأعضاء فرصة للمداولة الفاعلة بشأن التقدم المحرز والتحديات القائمة أمام تنفيذ برنامج العمل، وذلك إعدادا للاجتماع الرابع المعقود كل سنتين، الذي عقد في نيويورك في شهر حزيران/يونيه.

٣٨ - ومنح المركز وبرنامج أمريكا الوسطى لتحديد الأسلحة الصغيرة منظمات المجتمع المدني منتدى مماثلاً، بالتعاون مع شبكة العمل الدولي المعنية بالأسلحة الصغيرة وحركة التصالح السويدية، خلال اجتماع إقليمي عقد في نيسان/أبريل ٢٠١٠، حيث اجتمعت منظمات المجتمع المدني للتداول على نحو فاعل بشأن المسائل المتصلة بالأسلحة النارية قبل انعقاد الاجتماع الرابع المعقود كل سنتين<sup>(١٦)</sup>.

٣٩ - ومن أجل دعم تنفيذ برنامج العمل، واصل المركز تقديم الخبرات التقنية في تطوير وتعهد نظام دعم تنفيذ برنامج عمل الأمم المتحدة، وهو نظام يسهل الوصول إليه ويرتكز إلى الشبكة ويضم مجموعة أساسية من الأدوات الافتراضية للدول والمنظمات الدولية والإقليمية والمجتمع المدني للاستخدام في تنفيذها لبرنامج العمل. ويشمل نظام دعم التنفيذ قسماً للمساعدة الدولية ويقدم معلومات تتعلق بالإشارات على وجود الاحتياجات وبالطلبات المقدمة من الدول الأعضاء للحصول على المساعدة الدولية، وبيانات ذات صلة للاجتماعات والوثائق المتعلقة ببرنامج العمل، ومقترحات مشاريع للنظر في تمويلها.

## ٢ - بناء الثقة على الصعيد الإقليمي من خلال تدابير الشفافية

٤٠ - متابعة للنداء القوي الذي أطلقه فريق الخبراء الحكوميين لعام ٢٠٠٩ المعني بسجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية من أجل استئناف المبادرات الإقليمية المعنية بالشفافية في مجال التسليح، شارك المركز في عقد حلقة عمل إقليمية مدتها يومان لمكتب شؤون نزع

(١٦) اجتماع منظمات المجتمع المدني لأمريكا اللاتينية بشأن اجتماع الدول الرابع المعقود كل سنتين واللجان التحضيرية لإبرام معاهدة لتجارة الأسلحة (٢٦-٢٧ نيسان/أبريل ٢٠١٠)، مكسيكو.

السلاح، وهي الأولى من نوعها التي تعقد في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي منذ عام ٢٠٠٢. وكان تركيز حلقة العمل الإقليمية، التي عقدت يومي ٣ و٤ آذار/مارس ٢٠١٠ في ليما، على الشفافية على الصعيد الدولي فيما يتعلق بنقل الأسلحة والنفقات العسكرية كوسيلة من وسائل تعزيز الثقة المتبادلة. ووفرت حلقة العمل لدول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي منتدى تتبادل فيه الآراء والخبرات بشأن ما تقدمه من تقارير إلى سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية والأداة الموحدة للإبلاغ عن النفقات العسكرية. واستهدفت أيضا مساعدة دول المنطقة على تحسين جودة تقاريرها ودقتها واتساقها وحسن توقيتها. وقدم خبراء من المكتب المشورة التقنية بشأن المواضيع المتعلقة بطابع الأداتين وهيكليهما وإجراءهما، بهدف التشجيع على زيادة تقديم دول المنطقة للتقارير الوطنية السنوية.

٤١ - وبالإضافة إلى بناء قدرات دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في مجال صياغة التقارير السنوية المقدمة إلى سجل الأمم المتحدة، قدم المركز دعما تقنيا لمشروع استهدف تحديد قاعدة بيانات سجل الأسلحة التقليدية. ولكي تكون قاعدة البيانات أسهل في الاستعمال، أنشئت أداة محدثة تعمل بالاتصال المباشر وترتكز إلى الشبكة من أجل زيادة معدل الإبلاغ، وحفز تقديم التقارير في الوقت المناسب والتشجيع عليه، وإتاحة نقل البيانات مباشرة من تقارير الدول إلى قاعدة البيانات المحددة. ومن المتوخى أن تسفر المعلومات المقدمة إلكترونيا من الدول عن مستوى أعلى بكثير من الكفاءة والأمن والدقة في الإبلاغ وأن تزيد من تعزيز السجل في الاضطلاع بدوره باعتباره تديرا من تدابير بناء الثقة ومصدرا موثوقا للمعلومات ذات الحجية فيما يتعلق بالتجارة الدولية في الأسلحة التقليدية، بما فيها الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

### ٣ - أسلحة الدمار الشامل (القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤))

٤٢ - بناء على طلب الدول الأعضاء، عرض المركز ما لديه من خبرات ودروس مستفادة في ميداني بناء القدرات والمساعدة التقنية، وذلك خلال اجتماع لدول أمريكا الوسطى كُرس لتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤)<sup>(١٧)</sup>.

### ٤ - التثقيف في مجالي نزع السلاح وعدم الانتشار

٤٣ - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، طلبت عدة دول في المنطقة مساعدة محددة من المركز من أجل توسيع نطاق قدرات ومعارف ممثليها الحكوميين فيما يتعلق بصكوك نزع السلاح

(١٧) عقد في الفترة من ٨ إلى ١٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، في سان خوسيه.

وتدابيره العملية وآلياته، مما يعزز قدراتهم على المواجهة الفعالة للتحديات الجديدة في مجالات السلام ونزع السلاح وعدم الانتشار.

٤٤ - وأعد المركز دورة للدعوة في مجال نزع السلاح، صممت لمساعدة طلبة الأكاديميات الدبلوماسية والدبلوماسيين العاملين في مجال نزع السلاح على اكتساب معارف معمقة عن مختلف المسائل المتصلة بنزع السلاح والأمن، وتوسيع نطاق فهمهم للصكوك المتعلقة بنزع السلاح. ويسعى المركز بالتعاون مع منظمة الدول الأمريكية إلى الحصول على تمويل لتلك المبادرة.

٤٥ - وعمل المركز أيضا مع منظمة الدول الأمريكية على إنشاء مركز افتراضي لتبادل المعلومات للبلدان الأمريكية يكون خاصا بالمنطقة ومكرسا لدراسة مقترحات التثقيف وأطر التنفيذ في مجالي نزع السلاح وعدم الانتشار. وتستند تلك المبادرة إلى دورة الدعوة في مجال نزع السلاح التابعة للمركز، وتهدف إلى تعزيز الحوارات البناءة على الصعيدين الإقليمي/دون الإقليمي وتدابير بناء الثقة والتدابير التعاونية في مجال نزع السلاح، بما يساهم في إيجاد ثقافة السلام في المنطقة.

## رابعاً - ملاك الموظفين والتمويل والإدارة

### ألف - التمويل

٤٦ - وفقاً لقرار الجمعية العامة ٦٠/٤١، ياء، أنشئ المركز على أساس الموارد الموجودة والتبرعات التي تقدمها الدول الأعضاء والمنظمات المهتمة لأنشطته الأساسية والبرنامجية. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، تلقى الصندوق الاستثماري للمركز تبرعات بمبلغ قدره ١ ٧٨٠ ١٨٣,٥٦ دولاراً<sup>(١٨)</sup>. ويود الأمين العام أن يعرب عن امتنانه لحكومات إسبانيا، وبنما، وبيرو، وتركيا، والسويد، وغيانا، وكندا، وكولومبيا، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية على تبرعاتها المالية السخية للمركز وعلى دعمها القيم لأنشطته. وترد معلومات عن حالة الصندوق الاستثماري لعام ٢٠٠٩ في مرفق هذا التقرير.

٤٧ - ورغم ذلك الدعم الهام، فإن أنشطة المركز البرنامجية تعتمد على التبرعات فقط. ولذلك ظلت تعبئة الموارد تشكل تحدياً رئيسياً طوال الفترة المشمولة بالتقرير، كما ظلت الجهود الاستباقية للمركز في ذلك الصدد في صدر خطة عمله. وبالإضافة إلى ذلك، تفاقت

(١٨) إسبانيا (٨٠٠ ٣٥١ دولار)، بنما (١ ٠٠٠ دولار)، بيرو (٣٠ ٠٠٠,٠٠ دولار)، تركيا (١٠ ٠٠٠ دولار)، السويد (٨٠٧ ٠٢٤,٩٦ دولار)، غيانا (١ ٠٠٠ دولار)، كندا (٤٩٨,٦٠ ٢٠١ دولار)، كولومبيا (٢ ٥٠٠ دولار)، الولايات المتحدة الأمريكية (٤٠٥ ٣٦٠ دولار).



ندرة الموارد المالية بسبب زيادة تكلفة المعيشة في ليما، المدينة المضيفة للمركز. ويطلب الأمين العام إلى حكومة بيرو أن تواصل توفير ما يلزم من دعم مالي وعام للمركز من أجل تعويض الزيادة في تكاليفه التشغيلية.

٤٨ - وأسفرت الجهود المتضافرة للمركز عن إقامة شراكات جديدة مع الولايات المتحدة الأمريكية وكندا. وستمكن تلك الشراكات المركز من تقديم مساعدة شاملة في مجال الأمن العام في منطقتي البحر الكاريبي والأنديز.

٤٩ - وفي الفترة ٢٠٠٩/٢٠١٠، واصل المركز تنفيذ مشروعه للنهوض بالأمن العام ومدته ثلاث سنوات، وهو المشروع الممول من الوكالة السويدية للتعاون الإنمائي الدولي. وكان ذلك التمويل المتواصل، وهو المساهمة المالية الأهم لبرنامج المركز للأمن العام ولسير أعماله الأساسية، محوريا في التنفيذ الناجح للبرنامج وفي الإنفاق على الموظفين الأساسيين في المركز.

٥٠ - وفي عام ٢٠٠٩، تعهدت حكومة إسبانيا بتقديم موارد كبيرة لدعم برنامج المركز للأمن العام ولا سيما في مجال منع العنف المسلح، وكذلك سير الأعمال الأساسية للمركز.

٥١ - ويود الأمين العام أن يشكر حكومتي السويد وإسبانيا على مساهماتهما المالية المستمرة للمركز دعما لمشاريعه في مجال الأمن العام ولموظفيه الأساسيين.

٥٢ - بالإضافة إلى ذلك، يود الأمين العام أن يعرب عن تقديره لحكومتي كندا والولايات المتحدة الأمريكية على دعمهما المالي لمجموعات مواد المساعدة الإقليمية التي يقدمها المركز لمنطقتي الأنديز والبحر الكاريبي على التوالي.

٥٣ - واستفاد المركز أيضا من مشاريعه المشتركة مع المنظمات الشريكة الرئيسية، ومن بينها برنامج أمريكا الوسطى لتحديد الأسلحة الصغيرة، ومنظمة الدول الأمريكية، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي. فقد ساعدت تلك المنظمات المركز بتبرعات عينية وكذلك بترتيبات لتقاسم التكاليف في تنفيذ أنشطة تتعلق بالسلام ونزع السلاح والتنمية.

٥٤ - ولكي يتمكن المركز من تلبية طلبات الدول الأعضاء بالحصول على المساعدة، سيكون من اللازم زيادة التبرعات. فالموارد الحالية غير كافية لتمكين المركز من الاستجابة على نحو كاف لتدفق الطلبات الواردة.

## باء - الملاك الوظيفي والإدارة

٥٥ - من أجل أن يتمكن المركز الإقليمي من الاضطلاع بولايته على نحو كامل وفعال، فإنه بحاجة إلى الاعتماد على فريق أساسي ثابت من الموظفين الفنيين وموظفي الدعم من ذوي المهارات. وبفضل الدعم المقدم من الدول الأعضاء، تشمل الميزانية العادية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ إعتمادات لاستقدام موظف واحد من الفئة الفنية وموظف محلي واحد من فئة الخدمات العامة. وكانت عملية الاستقدام للتوظيفتين جارية في وقت كتابة هذا التقرير.

٥٦ - ومع ذلك، لا يزال المركز يعتمد فقط على التبرعات المالية من أجل وضع البرامج المتعلقة بترع السلاح وعدم الانتشار وتنفيذها في المنطقة؛ ومن ثم فإن المساهمات المالية ضرورية أيضا في تعيين موظفي المشاريع وتنفيذ مشاريع محددة.

## خامسا - خاتمة

٥٧ - اضطلع المركز خلال الفترة المشمولة بالتقرير بأكثر من ٢٠ نشاطا فنيا استفاد منها ما يزيد على ٥٣٠ ممثلا للحكومات والمجتمع المدني في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، وتلقى ٢٦ طلبا جديدا من الدول الأعضاء للحصول على المساعدة.

٥٨ - وقدم خبراء المركز المساعدة للدول الأعضاء من خلال نهجه الفريد المتكامل في مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية في جميع أنحاء المنطقة. وشملت الأنشطة بناء القدرات في مجال إنفاذ القانون، وتقديم المساعدة التقنية في مجالي إدارة المخزونات وأمن الحدود، وتوفير الدعم القانوني والسياسي بهدف تعزيز وتيسير تنفيذ صكوك نزع السلاح وعدم الانتشار.

٥٩ - وأعربت الدول الأعضاء وشركاء الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية عن رضاها بالجودة العالية للمساعدة التي يقدمها المركز، وهو ما يظهر في زيادة خبرات المركز وزيادة استخدامها في الجهود التعاونية مع الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية ووكالات الأمم المتحدة. وفي سياق تلك الجهود، يوفر المركز المشورة والمساعدة والقيادة في العديد من المبادرات الرامية إلى مواجهة تحديات الأمن العام التي يشكلها الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية.

٦٠ - وإذ ينوه الأمين العام بالدعم المالي المقدم إلى المركز من عدة حكومات، فإنه يكرر ندائه إلى القادر من الدول الأعضاء والشركاء الآخرين بتزويد المركز بالدعم المالي اللازم لكفالة استمرار توفير المساعدة من الخبراء في مجال نزع التسلح إلى دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، بناء على طلبها.

## المرفق

## حالة الصندوق الاستئماني لمركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي لعام ٢٠٠٩

| (بدولارات الولايات المتحدة)                                    |                  |
|----------------------------------------------------------------|------------------|
| رصيد الصندوق، ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨                       |                  |
| الإيرادات، ١ كانون الثاني/يناير - ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩   | ١ ٠٩٥ ٠٧٤        |
| التبرعات                                                       | ٥٧٦ ٣٤٨          |
| الأموال الواردة في إطار الترتيبات المشتركة بين المنظمات        | صفر              |
| إيرادات الفوائد                                                | ٣٩ ١٧٠           |
| إيرادات أخرى/متنوعة                                            | ١٤١ ٢٥٧          |
| <b>المجموع الفرعي</b>                                          | <b>١ ٨٥١ ٨٤٩</b> |
| النفقات، ١ كانون الثاني/يناير - ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩     | ٤٦١ ٧٧٧          |
| تكاليف دعم البرامج                                             | ٦٣ ٩٠١           |
| <b>المجموع الفرعي</b>                                          | <b>٥٢٥ ٦٧٨</b>   |
| تسويات الفترات السابقة                                         | ٢                |
| تحويلات (إلى) من صناديق أخرى، والمبالغ المردودة للجهات المانحة | ٢١ ٩٤٠           |
| <b>الاحتياطيات وأرصدة الصندوق، ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩</b>  | <b>١ ٣٠٤ ٢٢٩</b> |

ملاحظة: تستند هذه المعلومات إلى بيان الإيرادات والنفقات لعام ٢٠٠٩. وخلال الفترة، وردت تبرعات يبلغ مجموعها ٥٧٦ ٣٤٨ دولاراً من: بنما (١ ٠٠٠ دولار)، بيرو (٣٠ ٠٠٠ دولار)، تركيا (١٠ ٠٠٠ دولار)، السويد (٥٣١ ٨٥٠ دولار)، غيانا (٩٩٨ دولار)، كولومبيا (٢ ٥٠٠ دولار).

وخلال الفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ أيار/مايو ٢٠١٠، وردت تبرعات إضافية يبلغ مجموعها ١ ٢٣٤ ٧٢٤ دولاراً من: إسبانيا (٣٥١ ٨٠٠ دولار)، السويد (٢٧٥ ١٧٥ دولار)، غيانا (١ ٠٠٠ دولار)، كندا (٢٠١ ٣٨٩ دولار)، الولايات المتحدة الأمريكية (٤٠٥ ٣٦٠ دولار).